

# هل تدخل المعاشات في الميراث/فتاوى على الهواء مباشرة/الاثنين/22/2/1202م

صلاح الصاوي

سؤال تقول السائلة الكريمة لقد مات ابي منذ فترة رحمة الله عليه وجاءتنا حوالات من التأمينات والمعاشات باسمائنا فردا فردا وحوالة باسم امي بالتحديد. يا ترى هكذا تمضي الامور كما عينتها الجهة الرسمية ام نجمع هذا كله ونقتسمه على قواعد الميراث - [00:00:00](#)

سؤال جميل نقول لها يا امة الله انما عليه الفتوى ان المعاشات لا تثرى عليها قواعد الميراث الجهة المانحة لها سيدة قرارها تخص به من تشاء احبانا قواعد النصر بتقول المعاشات دي - [00:00:28](#)

للاولاد القصر للزوجة يعني مدى الحياة وللبنت اذا طلقت يرجع لها لهم قواعد معينة. لان فلسفته وفكرته فلسفة الكفالة ورعاية يعني قال اهل العلم المعاصرون ان المعاشات لا تثرى عليها قواعد الميراث - [00:00:47](#)

يحتكم فيها الى قواعد الجهة الباذلة لها فهي سيدة قرارها في هذا تأمينات يعني قضية مختلف فيها. من اهل العلم من قال مردها الى الجهات التي تبزلها. يكون مقلداً مردها الى قواعد الميراث لان ده اثر - [00:01:12](#)

من اثار عمل المتوفى في حياتي. ومنها جزء مستقطع من الراتب. التأمينات الاجتماعية ما هو جزء منها مستقطع من الراتب. والراتب ده في حياته فينبغي ان يكون ميراثا فهي قضية خلافية بين اهل الفتوى من المعاصي. المخرج يا اولادي - [00:01:32](#)

تغافر الورثة فيما بينهم ان ارادوا ان يقرروا جهة التأمينات على تخصيصها وقسمتها وبهذا تبرأ ذمة الجميع. نجتمع نأتمر بيننا بمعروف يحل بعضنا بعضا طبعاً اللي هو الابراً للذمة والاحوط للدين ان يقسم على قواعد انهاء الميراث. لكن هذا مقرر لمصلحة الورثة - [00:01:52](#)

فلا حرج ان يأتروا بينهم يصح يقولوا سنتركه كله لامنا مثلا دايز صاحب حق تنازل عن حقه لغيره برا به وصلة له نبل وحسن خلق لا حرج في هذا ويرجى ان يثاب عليه اصحابه باذن الله عز وجل - [00:02:21](#)